**قواعد الموازنة العامة**

**---**

**توجد أربعة قواعد أو مبادئ يتطلب الاخذ بها عند تحضير الموازنة العامة وهي :**

**١. قاعدة سنوية الموازنة : تعد الموازنة لفترة زمنية مستقبلية عادة تكون سنة وقد اختيرت مدة السنة لأنها اصلح مدة لعمل تقديرات النفقات والايرادات فهي حد طبيعي لتكرار العمليات المالية لاحتوائها على دورة كاملة بحيث لو أعدت الموازنة لمدة اطول كسنتين أو ثلاث سنوات مثلا لتعذر اعداد تقديرات سليمة لنفقات وايرادات الدولة نتيجة ما قد يطرأ على الاسعار والحياة الاقتصادية من تقلبات تتباين اتجاهاتها كما انه لو اعدت الموازنة لمدة اقل من سنة لاختلفت احجام الايرادات من موازنة لأخرى .**

**اضافة الى ذلك فأن عملية اعداد الموازنة ومناقشتها واعتمادها يتطلب جهودا مشتركة من كل من السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية الامر الذي يصعب تكراره لأكثر من مرة خلال السنة ذاتها كما ان تحضير الموازنة لمدة زمنية تزيد عن السنة تواجه صعوبة في الوصول الى تقديرات سليمة لنفقات الدولة وايراداتها اضافة الى عدم فاعلية الرقابة على تنفيذ الموازنة اذا كانت مدتها تتجاوز السنة**

**٢. قاعدة وحدة الموازنة : يقصد بقاعدة وحدة الموازنة ان تدرج جميع نفقات الدولة وجميع ايراداتها في موازنة واحدة وفائدة ذلك تسهيل مهمة التعرف على حقيقة المركز المالي للدولة وتحديد حجم العجز أو الفائض في الموازنة العامة في حين يتعذر ذلك اذا كانت نفقات الدولة وايراداتها موزعة على عدة موازنات التي قد تكون متداخلة في عناصر نفقاتها وايراداتها ومن ثم يصعب الحصول على رقم حقيقي لمجموع نفقات الدولة وايراداتها من هذه الموازنات المختلفة كما ان تعدد الموازنات يضع الكثير من العقبات امام السلطة التشريعية في ممارسة حقها في الرقابة على تنفيذ الموازنة العامة .**

**ومع اهمية وحدة الموازنة الا انه قد تدعو الضرورات العملية الى الخروج على هذه القاعدة فيتم اعداد موازنات غير عادية في حالة الاعتماد على ايرادات غير عادية كالقروض لأنفاقها في وجوه غير عادية مثل الدخول في حرب أو القيام بمشروعات استثمارية كبيرة أو اعداد موازنات ملحقة حيث تقوم بعض المرافق الحكومية بمزاولة نشاطا تجاريا أو صناعيا مع عدم تمتعها بالشخصية المعنوية المستقلة فأن الدولة تمنحها استقلالا ماليا فتكون لها موازنة خاصة بها تتضمن نفقاتها وايراداتها وتلحق بالموازنة العامة للدولة .**

٣. قاعدة عمومية الموازنة : ويقصد بها ادراج عناصر النشاط المالي للدولة من نفقات وايرادات عامة دون اغفال اي جانب من مكوناتها ولو كان ضئيلا اضافة الى ذلك عدم القيام بأي مفاضلة بين هذه المكونات من اجل أن تأتي الموازنة العامة للدولة بصورة وثيقة شاملة مفصلة لجميع النفقات والايرادات العامة ، وتعتبر الموازنات الملحقة والمستقلة خروجا على مبدأ عمومية الموازنة حيث اتضح ان بعض الهيئات الحكومية ولخصوصية معينة تقوم بإعداد موازنات ملحقة أو مستقلة عن الموازنة العامة للدولة .

٤.قاعدة عدم التخصيص :وتنطوي هذه القاعدة على عدم تخصيص بعض الايرادات لتغطية نفقات معينة بحجة ان عدم الالتزام بهذه القاعدة وتخصيص ايرادات معينة لتمويل نفقات معينة يؤدي اما الى الاسراف في الانفاق في حالة زيادة الايرادات العامة او الى التقنين وتعذر تنفيذ برنامج الحكومة وفقا للخطة الموضوعة في حالة انخفاض حصيلة الايرادات العامة المخصصة ولذلك تقضي قاعدة عدم التخصيص بتجميع كافة الايرادات العامة المخصصة ولذلك تقضي قاعدة عدم التخصيص بتجميع كافة الايرادات العامة وتوجيهها لمقابلة كافة النفقات العامة على نحو يمكن الدولة من تحقيق افضل استخدام لمواردها العامة بتوزيعها على اوجه الانفاق المختلفة وفقا لأهميتها النسبية . لقد شهدت هذه القاعدة كغيرها من القواعد السابقة تطورات معينة ادت الى تقديم تحفظات حول درجة اطلاقتها وامكانية تجاوزها بصورة استثنائية ومن ابرز هذه التطورات تلك التي تعلقت بنشأة المشروعات والمؤسسات العامة المستقلة التي اصبح يعول عليها كثيرا في قيادة عملية التنمية من خلال التوسع في المشروعات التجارية والصناعية والزراعية والخدمية المتميزة التي اصبحت لها موازناتها مستقلة وبصورة تبدو منفصلة عن الموازنة العامة للدولة وبذلك اصبحت ايراداتها ونفقاتها مستقلة عن ايرادات الدولة ونفقاتها .